



والحياة

(١)

اللائحة المالية

مادة (٩): النظام العام :-

- ❖ يكون للبرامج الجديدة بكل كلية موازنة مستقلة تشمل جميع الإيرادات والمصروفات .
- ❖ تبدأ السنة المالية وتنتهي وفق النظام المعمول به بالجامعة .
- ❖ يفتح حساب خاص للبرامج بأحد فروع البنك المركزي .
- ❖ يكون الصرف في حدود الاعتمادات المدرجة لكل غرض ولمجلس الإدارة المركزي التعديلات اللازمة في نسب توزيع الاعتماد وفقاً لمقتضيات سير العمل .
- ❖ يكون الصرف بموجب شيكات موقع عليها من عميد الكلية توقيع أول ومندوب وزارة المالية توقيع ثان ولهما وحدهما اعتماد استمارات الصرف وكشوف التسوية .

مادة (١٠): تتكون موارد البرامج من :

- ❖ حصيلة المصروفات الدراسية إلى يدفعها الطالب وهي وفقاً لعدد الساعات المسجلة على أن تكون الرسوم الدراسية ٣٠٠ جنيه للساعة المعتمدة الواحدة وتزاد ٥٪ سنوياً على الطلاب الجدد ، ويعامل الطلاب المحولون إلى البرنامج المعاملة المالية لطلاب نفس المستوى التعليمي عند تسجيل الساعات الجديدة إلى جانب رسوم المقاصة .
- ❖ يحمل الطالب المحول من البرامج التقليدية من ذات الكلية أو من كليات أخرى إلى البرامج غير التقليدية ٥٠٪ من قيمة الرسوم المقررة للمواد التي درسها بالبرامج التقليدية وطبقاً للمقاصة التي تحدد لكل طالب .
- ❖ حصيلة المصروفات والتي يحددها مجلس الإدارة المركزي فيما يخص برامج اللغة الانجليزية في كليات الجامعة بخصوص برامج التعليم باللغة الانجليزية .
- ❖ مقابل أداء الامتحانات ٢٥ جنيه عن كل امتحان لكل مقرر .
- ❖ خمسون جنيهاً رسوم سحب دوسية الالتحاق بالبرامج غير التقليدية .
- ❖ غرامة التأخير عن تسجيل المواد الدراسية بعد الأسبوع الأول من الدراسة وتقدر بـ ١٠٪ من قيمة الرسوم الدراسية وحتى الأسبوع الرابع .

❖ حصيللة الرسوم التي يسدها الطالب وينسحب من التسجيل على النحو التالي :

- في حالة انسحاب الطالب من تسجيل مقرر خلال أسبوعين من بداية الدراسة يسترد كامل المصروفات التي تم سدادها .
- في حالة انسحاب الطالب بعد الأسبوع الثاني وحتى الأسبوع الثامن من بداية الدراسة لا يسترد أى من المصروفات ويعتبر منسحب ولا يعامل معاملة الراسب في المقرر .
- في حالة انسحاب الطالب بعد الأسبوع الثامن من بداية الدراسة لا يسترد أى من المصروفات ويعتبر منسحب و يعامل معاملة الراسب في المقرر .

❖ حصيللة إيقاف القيد مقابل مبلغ وقدرة خمسون جنيهاً لكل مرة .

❖ رسوم التدريب في داخل البلاد وتقدر بمبلغ ثلاثمائة جنية لكل تدريب .

❖ رسوم الشهادات والإفادات على النحو التالي :

- شهادة التخرج المؤقتة مائه جنية
- شهادة التخرج الأصلية مائه جنية
- بيان الدرجات مائه جنية
- بيان الحالة مائه جنية
- شهادة قيد خمسون جنية

❖ يقيد الطالب الاجنبى طبقاً للوائح المعمول بها بالجامعات المصرية بالإضافة إلى رسوم القيد بالبرامج غير التقليدية بالعملة المصرية .

❖ ما يقرره مجلس الإدارة المركزي نظير تقديم خدمات متميزة سواء في العملية التعليمية أو الخدمات المختلفة شاملاً إمكانية السفر للخارج في حالة وجود اتفاقيات شراكة مع الجامعات بالخارج .

❖ الإعانات والهبات والتبرعات التي يقبلها مجلس الإدارة المركزي .

❖ الاحتياطي المرحل من الأعوام السابقة وأرباح الودائع .

تابع : اللائحة المالية لبرنامج علوم
البتروك والمياه